



مصارف رأس المال في المصارف الجزائرية قبل وبعد

الجزيرة 1990

مؤتمرات بنك القرض الشعبي الجزائري 1987-2006

أحلام بوعبدلي

معهد العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير المركز الجامعي غرداية

غرداية ص ب 455 غرداية 47000، الجزائر

مقدمة

هناك العديد من السياسات المصرفية التي أصبحت المصارف تهتم بها لضمان بقائها وللحفاظ على مركزها المالي، خاصة في ظل المتغيرات المالية والاقتصادية التي تشهدها الصناعة المصرفية العالمية، ومن بين هذه السياسات، سياسة رأس المال، حيث يمثل هذا الخيار عنصر الأمان للمصرف والمودع، فكلما تم تعزيزه ودعمه من طرف الملاك، كلما ساهم ذلك في تحقيق الاستقرار للمصرف من جهة، وجذب عملاء من جهة أخرى. وفي ظل الأوضاع الاقتصادية الراهنة يعتبر ذلك من أكبر التحديات التي تواجه المصارف.

لهذا سنحاول من خلال هذه المقالة تسليط الضوء على سياسة رأس المال في المصارف التجارية، مكوناتها، مؤشراتها، وما مدى أهميتها بالنسبة للمصارف، وكذا المراحل التي مرت بها في ظل مراحل تطور النظام المصرفي الجزائري، الذي سندرس عينة منه وهو بنك القرض الشعبي الجزائري

وذلك للفترة ثلاث (03) سنوات قبل وبعد 1990. وسنحاول معرفة الاتجاه العام لمؤشرات سياسة رأس المال إلى غاية 2006.

وعليه سنحاول من خلال هذه المقالة الإجابة على بعض الإشكاليات:

- ما ذا نعني برأس المال وما هي مكوناته ووظيفته في المصرف؟
- ما هي أهم معايير كفاية رأس المال، وما علاقتها باتفاقية بازل 1 و2 و3؟
- ماهي مراحل تطور اتفاقية بازل؟
- ما هي مراحل تطور النظام المصرفي الجزائري للتماشي مع المتغيرات العالمية الجديدة؟
- ما هي مؤشرات سياسة رأس المال في بنك القرض الشعبي الجزائري وما دلالتها؟

1. مكونات ووظائف رأس المال

1.1. مكونات رأس المال:

يتضمن رأس مال المصرف التجاري رأس المال المدفوع للمصرف، والاحتياطات بجميع أنواعها والأرباح غير الموزعة، ولا تختلف مكونات رأس مال المصرف من دولة لأخرى باستثناء بعض البنود الإضافية¹.

ووفقا للعرف المصرفي فإن رأس المال بمفهومه الموسع يحتوي على كل من العناصر التالية:

- قيمة الأسهم العادية؛
- قيمة الاحتياطات المختلفة والأرباح المحتجزة؛
- بنود أخرى ترى الجهات الإشرافية ضرورة احتسابها ضمن عناصر رأس المال (مثل مخصصات القروض المشكوك في تحصيلها، القروض فيما بين البنوك...)
- وتحدد كل جهة إشرافية وكذلك الاتفاقيات الدولية، البنود التي يجب احتسابها ضمن رأس مال البنك والنسب التي لا يجب أن تتخطاها².

نعرض فيما يلي هيكل رأس المال في المصارف التجارية باختصار:

1.1.1. الأسهم العادية:

وهي تمثل مجموع أنصبة المساهمين، وتتميز بصفة أساسية أنها لها حق غير محدودة في أرباح البنك وأصوله، فالسهم العادي يشترك في الأرباح بعد أن يأخذ السهم الممتاز نصيبه، كما يشترك في الأصول بعد استيفاء جميع المتطلبات الأخرى.

2.1.1. الاحتياطات:

وتشمل كل من الاحتياطي القانوني والاحتياطات الأخرى.

3.1.1. الأرباح المحتجزة:

وتمثل الأرباح الصافية المرحلة من سنوات مضت والتي تم احتجازها، ولم توزع على المساهمين (الملاك). ويمكن للمصرف استخدامها في مجالات التوظيف المختلفة لتوسيع مجال نشاطه وزيادة قوته الإيرادية، وتعتبر الأرباح المحتجزة مصدرا رئيسيا للتمويل (تمويل ذاتي) ولزيادة رأس المال في المصارف³.

2.1. وظائف رأس المال:

تتلخص وظائف رأس المال في المصارف التجارية فيما يلي:

- وظيفة الحماية لأموال المودعين؛
 - الوظيفة التشغيلية، حيث يجب أن يكون المصرف قادرا على ممارسة نشاطاته، وأن يكون رأس المال كافيا لمقابلة ذلك وخاصة في بداية نشأته؛
 - وظيفة الضمان لدائني المصرف؛⁴
 - امتصاص الخسائر غير المتوقعة للحفاظ على الثقة في المصرف؛
 - يستخدم كأداة في يد الجهات الإشرافية لتقييد التوسع غير المطلوب في الأصول؛
 - كسب المزيد من العملاء عن طريق تدعيم ثقة المودعين والجهات الإشرافية في قدرة المصرف، وبذلك تتحقق للبنك الميزة التنافسية⁵.
- وبذلك يمكن القول أن وظيفة رأس المال في البنك تختلف عن وظيفة رأس المال في المؤسسات الأخرى، وهي تمويل شراء الأصول أولا ثم حماية الدائنين ثانيا.

2. معايير كفاية رأس المال و اتفاقية بازل

1.2. معايير ومقاييس كفاية رأس مال المصرف:

من المعلوم أنه ينبغي أن يكون رأس مال المصرف كافياً لتحقيق الوظائف الأساسية للمصرف، كتمويل وتقديم الحماية للمودعين والدائنين، ووزع الثقة لدى السلطات المصرفية الإشرافية. ويرتبط مقدار رأس المال الذي يحتاجه المصرف بمجموع المخاطر التي يتوقعها.

وهناك بعض المعايير التي يمكن الاسترشاد بها لتحديد مدى كفاية رأس المال بالمصرف، مع الأخذ في عين الاعتبار أن هذه المعايير ما هي إلا أساليب مساعدة في تحليل مدى كفاية رأس مال المصرف.⁶

فهي عبارة عن نسب ومؤشرات نقيس بها مدى كفاية رأس المال وهي:

1.1.2. نسبة رأس المال إلى إجمالي الأصول:

أو نسبة (عدد مرات) مجموع الأصول إلى رأس المال الممتلك، ويربط هذا المعيار رأس المال الممتلك بالأصول التي ينبغي أن يمتص رأس المال الممتلك أية خسارة ناجمة عن استخدامها. أي أنه يستخدم للدلالة على مدى كفاية رأس المال لاستيعاب الخسائر التي تحدث في قيم هذه الأصول دون المساس بأموال المودعين.⁷

2.1.2. رأس المال الممتلك إلى مجموع الودائع:

ويستدل من هذا المؤشر على مدى كفاية رأس المال الممتلك، في مواجهة السحوبات المحتملة من الودائع.⁸

3.1.2. نسبة رأس المال للأصول ذات المخاطرة:

وتهتم هذه النسبة برأس المال إلى الأصول ذات المخاطرة، حيث تخفض مجموع أصول المصرف بالنقدية بالخزينة ولدى البنك المركزي والمصرف الأخرى، والسندات الحكومية وبعض التسهيلات الائتمانية والأوراق المالية المضمونة من الحكومة، لكن يؤخذ على هذا المعيار تباين درجة مخاطر الأصول فيما بينها.

ومن الأساليب المستحدثة التي تتبع لمواجهة احتمالات عدم كفاية رأس المال

وتحقيق الأمان في توفير الأموال للمودعين هو التأمين على الودائع.⁹

2.2. رأس مال المصرف في ظل اتفاقية بازل ومؤشرات

سياسته:

لقد أصبح الاهتمام بكفاية رأس المال المصرفي من أبرز القضايا المعاصرة، حيث بدأ مفهوم رأس المال ومعايره يحظى بأهمية متزايدة في ظل التطورات المتلاحقة التي تشهدها الأسواق العالمية، حيث تتحوط المصارف للمخاطر الداخلية المرتبطة بنشاط وإدارة المصرف، أو للمخاطر الخارجية الناشئة عن تغيير الظروف التي يعمل المصرف في ظلها من خلال وسائل عديدة، من أهمها تدعيم رأس المال والاحتياطات، وهو ما قرره لجنة بازل عام 1988 بمعايرها الموحد الدولي الذي يطلق عليه الملاءة المالية بنسبة 8% كحد أدنى.¹⁰

1.2.2. التطور التاريخي لكفاية رأس المال واتفاقية بازل 1، 2

و3:

في منتصف القرن التاسع عشر (19) صدر قانون للمصارف في الولايات المتحدة، يحدد الحد الأدنى لرأس مال كل مصرف وفقا لعدد السكان في المنطقة التي يقدم فيها خدماته. وفي منتصف القرن العشرين بدأ الاهتمام يتزايد من جانب السلطات الرقابية، في صورة وضع نسب مالية تقليدية مثل حجم الودائع إلى رأس المال، وحجم رأس المال إلى إجمالي الأصول. غير أن كل هذه الطرق سرعان ما أثبتت عدم جدواها خاصة في ظل اتجاه البنوك المصارف نحو زيادة عملياتها الخارجية، وبصفة خاصة المصارف الأمريكية واليابانية، وهو الأمر الذي دفع جمعيات المصرفيين في ولايتي "نيويورك و إلينوي" بصفة خاصة عام 1952 لبدء الحديث، وبالتالي البحث عن أسلوب ملائم لتقدير كفاية رأس المال عن طريق قياس حجم الأصول الخطرة ونسبتها إلى رأس المال.¹¹

وفي سنة 1974 تم الإعلان عن إفلاس البنك الألماني "هرشتات" "Herstatt" والذي ألحق خسائر كبيرة بالمودعين¹²، وبالمصارف الأمريكية والأوروبية المتعاملة معه، وفي العام ذاته أفلس "فرانكلين ناشيونال بنك" وهو من البنوك الأمريكية الكبيرة ثم تبعه بعد عدة سنوات "فيرست بنسلفانيا بنك".¹³

وفي ظل هذه الظروف قررت مجموعة الدول العشر تأسيس لجنة بازل، وهذا من

أجل وضع قواعد للتعاملات المصرفية، والتي حددت سنة 1988 معدل ملاءة سمي بمعدل كوك "Ratio Cook" وتم تحديده بـ 8%¹⁴.

هي ما تعرف باتفاقية بازل1 ثم تلها اتفاقية بازل2، والتي حافظت على نفس هذه النسبة مع إضافة عنصري الرقابة المصرفية وانضباطية السوق. ثم قامت لجنة بازل بعد سنتين من الأزمة المالية بإصدار اتفقيتها الثالثة (03) للإجابة عن الكثير من التساؤلات التي طرحت بعد الأزمة مثل مستوى رأس المال المطلوب وكيفية الحد من الآثار الدورية ومخاطر السيولة وغيرها.

كما عملت لجنة بازل على الحد من ضعف الرقابة المصرفية وسد ثغراتها، بعد أن بينت هذه الأزمة محدودية الرقابة على المستوى الجزئي، وأن ضمان استقرار المصارف كل على حدا، لا يضمن تحقيق الاستقرار المالي على المستوى الكلي.

لذا فقد رأت لجنة بازل بان الرقابة المصرفية يجب أن تكون على المستوى الجزئي وعلى المستوى الكلي وأن هذه الإصلاحات مرتبطة فيما بينها ارتباطا وثيقا لأن المرونة على المستوى الجزئي تقلل من خطر الصدمات على نطاق المنظومة ككل. وسيبدأ تطبيق معاييرها بشكل متزايد من الآن وإلى غاية 2018.

2.2.2. معدل كفاية رأس المال وفقا لمفاهيم اتفاقية بازل:

1.2.2.2. مكونات رأس المال حسب اتفاقية بازل:

تتكون عناصر رأس المال من شريحتين:

الشريحة الأولى: ← وتشمل رأس المال المدفوع بالكامل للأسهم العادية،
رأس المال الأساسي والاحتياطات المعلنة والأرباح المحتجزة

إعادة
الشريعة الثاني
رأس المال المساند
المشتركة بين

← وتشمل الاحتياطات غير المعلنة واحتياطات التقييم
والمخصصات العامة، والأدوات ذات الصفات

رأس المال والدين، والديون المساندة على أن لا تقل نسبة رأس المال عن 4 بالمائة
وفي عام 1996 أدخلت لجنة بازل تعديلات أخرى بإضافة شريحة ثالثة لرأس المال
تتكون من:

الشريعة الثالثة:
لرأس المال

← تتمثل في قروض مساندة* لأجل سنتين تستخدم لتغطية
مخاطر السوق¹⁵.

2.2.2.2 الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال:

تقوم مقترحات اللجنة حول الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال على العناصر
الأساسية الواردة في وفاق 1988 حيث:

رأس المال

$$\text{معدل كفاية رأس المال} = \frac{\text{الموجودات (الأصول) المرجحة بأوزان المخاطر}}{\text{رأس المال}} \leq 8\%^{16}$$

أما حسب الوفاق الجديد (بازل2) فقد تم الحفاظ على نفس النسبة 8% ولكن
حسابها كما يلي:

رأس المال

$$\text{معدل الكفاية الحدية} = \frac{\text{مخاطر السوق} + \text{مخاطر التشغيل} + \text{المخاطر الائتمانية}}{\text{رأس المال}} \leq 8\%$$

حيث يمثل المقام حسب الوفاق الجديد بضرب منخصصات رأس المال الموجهة لتغطية مخاطر السوق والمخاطر التشغيلية بالعدد 12.5، ثم إضافة مجموعة الأصول المرجحة بمخاطر الائتمان¹⁷.

وبالنسبة للأوزان الترجيحية للمخاطر، فإنه يتم تحديدها حسب مستويات مخاطر هذه الأصول وقد تم وضع أوزان: صفر بالمائة، 10%، 20%، 50%، 100%، فمثلا القروض للأفراد يتم دائما ربطها بوزن مخاطرة يقدر بـ 100%، أما القروض للبنوك (تتضمن استثمارات المصارف) فإن لها وزن مخاطرة يقدر بـ 20%، أما القروض الموجهة للقطاع العام فإنها تأخذ أوزان منخفضة جدا تصل إلى 0%... إلخ¹⁸.

3.2.2. مؤشرات سياسة رأس المال:

والجدول التالي يعرض أهم مؤشرات هذه السياسة:

جدول رقم 01 : مؤشرات سياسة رأس المال.

الرقم	النسبة	مدلولها
1.	حقوق الملكية إجمالي الأصول	ويعكس هذا المؤشر قدرة رأس المال الممتلك على تغطية الخسائر المحتملة في إجمالي الأصول. وتقيس هذه النسبة مدى ملاءمة رأس المال، ويحاول المصرف دائما الاحتفاظ بهذه النسبة عند معدلات ثابتة، وعدم انخفاضها عن معدلاتها في السنوات السابقة.
2.	حقوق الملكية إجمالي القروض	توضح هذه النسبة مدى قدرة المصرف التجاري على مقابلة أخطار الاستثمار في القروض والسلفيات من حقوق الملكية دون المساس بالودائع، فهذه النسبة تعكس درجة الخطر المتوقع في محفظة القروض.
3.	حقوق الملكية إجمالي الإستثمار في الأوراق المالية	ويمثل مدى قدرة رأس المال على مواجهة الخسائر المحتملة في الأوراق المالية والاستثمارات قصيرة الأجل، ولذلك يطلق على هذا المؤشر بهامش الأمان في مقابلة المخاطر الاستثمارية.

4.	حقوق الملكية إجمالي الودائع	ويستدل من هذا المؤشر على مدى كفاية رأس المال الممتلك في مواجهة السحوبات المحتملة من الودائع.
5.	نسبة كوك	تم شرحها سابقا

المصدر: فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمن الدوري، مرجع سبق ذكره، ص 85-86.

3. النظام المصرفي الجزائري في ظل قانون 10/90

إن الهدف من الإصلاحات في الجزائر، هو وضع آليات جديدة للتمويل، فبعد القانون 01-88 والقانون 06-88، كان من الضروري التفكير في إصلاحات تتماشى ودخول الجزائر في اقتصاد السوق، مما يتطلب وجود نظام اقتصادي ومالي قادر على مواجهة المنافسة، وعلى مسايرة التطورات الحاصلة آنذاك.

وأهم الإصلاحات التي ميزت هذه الفترة، إصلاحات 1990، وذلك بصدور قانون 10-90 المتعلق بالنقد والقرض.

1.3. قانون النقد والقرض 10/90

القانون 10/90 مؤرخ في 19 رمضان عام 1410 هـ الموافق لـ 14 أبريل سنة 1990 يتعلق بالنقد والقرض.¹⁹ وهو من القوانين التشريعية الأساسية للإصلاحات، حيث اعترف بأهمية المكانة التي يجب أن يكون عليها النظام المصرفي.²⁰

1.1.3. أهداف ومبادئ قانون النقد والقرض:

1.1.3.1. مبادئ قانون 10/90:

من أهم مبادئ قانون النقد والقرض نجد:

أ. الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة الحقيقية:

حيث أن القرارات النقدية لم تعد تتخذ تبعا للقرارات المتخذة على أساس كمي من طرف هيئة التخطيط، بل أصبحت تتخذ على أساس الأهداف النقدية التي تحددها السلطة النقدية، وبناء على الوضع النقدي السائد والذي تحدده السلطة النقدية ذاتها.

ب. الفصل بين الدائرة النقدية والدائرة المالية:

لم تعد الخزينة حرة في اللجوء إلى القرض أي تمويل البنك المركزي لعجز الميزانية، الأمر الذي أدى إلى تداخل بين صلاحيات الخزينة وصلاحيات السلطة النقدية وخلق تداخلات بين أهدافها، بل أصبح تمويل الخزينة تربطه قواعد وإجراءات.

ج. الفصل بين الدائرة النقدية ودائرة القرض:

لقد أبعدها هذا القانون الخزينة عن منح القروض إلى المؤسسات العمومية، ليقف دورها يقتصر على تمويل الاستثمارات العمومية المخططة من طرف الدولة، وأصبح الجهاز المصرفي هو المسؤول على منح القروض في إطار مهامه التقليدية، إضافة إلى ذلك أصبح توزيع القروض لا يخضع لقواعد إدارية، بل يركز على مفهوم الجدوى الاقتصادية للمشاريع.

د. أهمية السياسة النقدية:

حيث أعاد هذا القانون الاعتبار للسياسة النقدية كمتغير أساسي في الاقتصاد، بعد أن كانت مهمشة في السنوات السابقة.²¹

2.1.1.3. أهداف قانون النقد والقرض:

تتمثل أهداف قانون النقد والقرض فيما يلي:

- رد الاعتبار لدور المصرف المركزي في تسيير النقد والقرض؛
- تشجيع الاستثمارات الخارجية، والسماح بإنشاء مصارف خاصة أجنبية؛
- تطهير الحالة المالية للقطاع العمومي، وإشراك السوق المالية في تمويل الأعوان الاقتصاديين؛
- توضيح المهام المناطة بالمصارف والمؤسسات المالية؛²²
- إرساء مبدأ توحيد المعاملة بين المؤسسات الخاصة والعمومية، بالنسبة لإمكانية الحصول على الائتمان أو القروض؛²³
- إيجاد مرونة نسبية في تحديد سعر الفائدة من قبل المصارف؛
- تولي مجلس النقد والقرض لإدارة البنك المركزي والسلطة النقدية؛

● إقامة نظام مصرفي قادر على اجتذاب وتوجيه مصادر التمويل؛

● إدخال منتوجات مالية جديدة.²⁴

4. البنوك والمؤسسات الجزائرية في ظل المحيط الاقتصادي

الجديد

لقد وجدت المصارف الجزائرية نفسها مجبرة على التكيف مع الأوضاع الراهنة والتمتيز بتغيير كل من المحيط الاقتصادي، وسلوك الدولة من جهة، والمؤسسات الاقتصادية من جهة أخرى، ولذلك انتهجت الدولة العديد من الإجراءات كالتطهير المالي وإعادة الرسملة للمصارف التجارية.

1.4. تطهير المصارف وإعادة رسملتها:

لم تكن المصارف قبل التسعينيات تهتم بانتقاء زبائنها، أو تنوع منتجاتها وغيرها، حيث أن عملية إعادة تمويلها كانت مضمونة من طرف البنك المركزي، وتزايدت بمعدلات كبيرة، وهو ما أثر سلبا على ميزانيات ومحافظ هذه المصارف. ولهذا قامت السلطات باتخاذ العديد من الإجراءات، وذلك بقيامها بتطهير وإعادة هيكلة ورسملة المصارف العمومية خلال التسعينات، والتي تميزت بجهود كبيرة لتطهير وإعادة هيكلة القطاع العام، وخاصة المصارف، وذلك لهدف تطوير عملية الوساطة المصرفية، وضمان التخصيص الجيد للموارد.

1.1.4. التطهير المالي للمصارف العمومية:

اعتمدت عملية التطهير المالي للمصارف العمومية على إجراء إعادة شراء الحقوق البنكية، على المؤسسات العمومية غير الفعالة من طرف الخزينة، وحقوق أخرى.²⁵ وتم الالتزام به فعلا في سنة 1991، وتضمن هذا الإجراء ثلاث خطوات:

أول خطوة تمت سنة 1991، وذلك بالاعتماد على تقييم المؤسسات (23) المهمة قبل مرورها إلى الاستقلالية من طرف بنك الجزائر والمصارف-، ولقد نتجت هذه الحقوق غير الفعالة عن القروض المجمدة (64.7 مليار دينار جزائري)، حيث بلغت مجموع الحقوق غير الفعالة المعاد شراؤها من طرف الخزينة سنة 1991، حوالي 275.4 مليار دينار جزائري.²⁶

أما الخطوة الثانية لإجراء التطهير فتمت خلال الفترة 1996-1998 وخصت مكاتب التصدير لبعض المنتوجات الأساسية، بالإضافة إلى المؤسسات الخاصة، حيث بلغ مبلغ التقييم 186.7 مليار دينار جزائري من الحقوق غير الفعالة، وتم إعادة شراء هذه الحقوق من طرف الخزينة بواسطة سندات لمدة 12 سنة وبمعدل فائدة 10%.

أما الخطوة الثالثة للتطهير تم الخوض فيها خلال 2000-2001، وركزت على إعادة شراء حقوق المؤسسات التي تم حلها، حيث ارتفع المبلغ الإجمالي لهذه الحقوق إلى 346.5 مليار دينار جزائري.

والجدول الموالي يلخص ذلك.

جدول رقم 02: ميزانية التطهير المالي للمصارف (ماعدًا صندوق التوفير) المبالغ بـ

مليون دج

نهاية 2001	نهاية 2000	
214 857	238 730	الاتفاقيات المدعمة للخطوتين الأوليتين لعمليات إعادة شراء حقوق المصارف
311 605	346 228	الاتفاقيات الموقعة للخطوة الثالثة لإعادة شراء حقوق المصارف
526 462	584 958	مجموع السندات المحازة من طرف المصارف

Source: Ibid, p.52.

ولقد سمحت مقاييس عملية التطهير هذه، للمصارف العمومية بالتعرف على وضعيتها المالية بكل شفافية، كما سمحت لهم باعتماد سياسة لتسيير وإدارة مخاطر القروض.²⁷

فمن خلال هذا الجدول، نلاحظ حجم الأموال التي تحمّلتها الخزينة، لشراء حقوق المصارف على المؤسسات التي أصبحت غير قادرة على التسديد، وكذلك الحقوق الأخرى، وهذا بهدف حماية هذه المصارف، وإعدادها لمواجهة المنافسة من خلال وجود ميزانيات مدعمة، ومطهرة من كل الحقوق غير الفعالة، والتي لا يمكن ردها .

2.1.4. إعادة رسملة المصارف العمومية:

إن عملية رسملة المصارف، كانت مصحوبة بتوقيع عقود أداء (عقود نجاعة) بين الحكومة ومديري البنوك، أين يتحمل مديرو المصارف المسؤولية الخالصة عن احترام نسب كفاية رأس المال المحددة من قبل بنك الجزائر، كما منحت المصارف استقلالية متزايدة في اتخاذ القرارات بشأن توزيع الائتمان، وعلى الأخص رفض تقديم أي قروض للمشاريع ذات المخاطر المالية، وهو ما ظهر جليا في نهاية 1997 عندما رفضت المصارف تقديم الائتمان للعديد من المؤسسات العمومية الخاسرة (ومعظمها في قطاع البناء)، وهو ما نتج عنه تسريح 130000 عامل.²⁸

جدول رقم 03 : إعادة رسملة المصارف وصندوق التوفير (بملايين الدينارات)

السنة	نقدا	سندات المساهمة
1991	8 800	
1993	9 000	
1995	14 000	24 900
1997	18 000	10 000
2001	24 600	25 200
المجموع	74 400	60 100

Source: Banque d' Algérie, Rapport 2001, op.cit., p.54.

فالجدول أعلاه يوضح أيضا حجم الأموال التي تحمّلتها الخزينة، لتدعيم رأس مال المصارف التي كانت بحاجة لرأس مال إضافي، حيث كلف ذلك الخزينة مبلغ إجمالي قدره 74400 مليون دينار نقدا، وحوالي 60100 مليون دينار كسندات مساهمة، تم شراؤها أيضا لتدعيم رأس مال هذه المصارف.

5. عرض وتحليل مؤشرات سياسة رأس المال لبنك القرض الشعبي الجزائري للفترة

2006-1987

لقد سبق وأن ذكرنا في الجزء الخاص بسياسات إدارة المصارف في الجانب النظري، المؤشرات التي تم اختيارها للسياسات، وعليه يمكننا طرحها بالصيغة التالية:

1.5. عرض مؤشرات سياسة رأس المال:

1.1.5. ترميز المؤشرات:

جدول رقم 04 : ترميز مؤشرات سياسة رأس المال

النسبة	رمز المؤشر
حقوق الملكية / إجمالي الأصول	R1.1
حقوق الملكية / إجمالي القروض	R1.2
حقوق الملكية / إجمالي الاستثمار في الأوراق المالية	R1.3
حقوق الملكية / إجمالي الودائع	R1.4
نسبة كوك	R1.5

المصدر: من إعداد الباحثة.

جدول رقم 05 : مؤشرات سياسة رأس المال لبنك القرض الشعبي الجزائري للفترة

2006-1987

السنة	R11	R12	R13	R14	R15
1987	.8153	.74911	/	.90415	/
1988	.3683	.2229	/	.41017	/
1989	.0453	.9886	/	.29921	/
1990	.1261	.8392	/	.55110	/
1991	.0594	.33925	/	.92839	/
1992	.4503	.14044	/	.94229	/
1993	.8912	.9428	/	.9259	/
1994	.1493	.28810	/	.03211	/
1995	.7982	.2969	/	.4209	/
1996	.9473	.83513	/	.98011	/
1997	.3154	.27318	/	.4509	/
1998	.1484	.52726	/	.0668	.80031
1999	.1294	.42821	.6284161	.7707	.28025
2000	.6176	.65625	.1906522	.57110	.25022

2001	.0957	.50523	.3166939	.23910	.81019
2002	.8996	.63122	.09815568	.5539	.37016
2003	.6636	.94421	.41016606	.7978	.98016
2004	.4096	.62719	.03216929	.2738	.10016
2005	.4516	.47120	.41017731	.1748	/
2006	.0487	.96124	.741127340	.4749	/

المصدر : من إعداد الباحثة اعتمادا على التقارير السنوية للبنك


2.5. التمثيل البياني لمؤشرات سياسة رأس المال وتحليلها:

1.2.5. الرسم البياني لمؤشرات سياسة رأس المال ومقاييس الإحصاء الوصفي:

من أجل إعطاء صورة أحسن للمؤشرات السابق ذكرها، وحتى نستطيع تحليلها أكثر، سنحاول تمثيلها بيانيا لتسهيل عملية التحليل وكذا استخدام مقاييس الإحصاء الوصفي التي ستفيدنا أيضا.


الشكل رقم 01 : منحى تطور مؤشرات سياسة رأس المال لبنك القرض الشعبي

الجزائري خلال الفترة 1987-2006



المصدر : من إعداد الباحثة اعتمادا على وثائق البنك.

الشكل رقم 02: منحني تطور مؤشر حقوق الملكية إلى إجمالي الاستثمار في الأوراق المالية.



المصدر: من إعداد الباحثة اعتماداً على وثائق البنك

الجدول رقم 06 : مقاييس الإحصاء الوصفي لسياسة رأس المال للفترة 87-89

المؤشرات	عدد السنوات	أدنى قيمة	أقصى قيمة	المتوسط	الانحراف المعياري
R11	3	.043	.813	.40913	.386780
R12	3	.996	.7511	.31969	.381942
R14	3	.9015	.3021	.204618	.783662

المصدر: من إعداد الباحثة باستخدام برنامج SPSS اعتماداً على تقارير البنك.

الجدول رقم 07 : مقاييس الإحصاء الوصفي لسياسة رأس المال للفترة 91-93

المؤشرات	عدد السنوات	أدنى قيمة	أعلى قيمة	المتوسط	الانحراف المعياري
R11	3	.892	.064	.46653	.58435
R12	3	.948	.1444	.140326	.6128617
R14	3	.929	.9339	.598526	.2787615

المصدر: من إعداد الباحثة باستخدام برنامج SPSS اعتمادا على تقارير المصرف

2.2.5. تحليل مؤشرات سياسة رأس المال:

1.2.2.5. تحليل مؤشر حقوق الملكية إلى إجمالي الأصول: R1.1

من خلال الرسم البياني أعلاه نلاحظ بالنسبة للمؤشر R1.1 والذي يمثل نسبة حقوق الملكية إلى إجمالي الأصول، أنه خلال الفترة ما قبل 1990 شهد تراجع خفيف وذلك يرجع إلى تزايد إجمالي الأصول بنسبة أكبر من نسبة تزايد حقوق الملكية، حيث بلغت هذه النسبة 3.82 سنة 1987 لتتخفص إلى 3.37 سنة 1988 ثم 3.05 سنة 1989 لتصل إلى أدنى قيمة لها خلا فترة الدراسة 87-2006 وهي 1.13 وذلك سنة 1990، والملاحظ قبل سنة 1990 أن هذه النسبة لم تتغير بشكل كبير من سنة إلى أخرى، حيث حافظ البنك عليها بقيمة ثابتة نوعا ما، وهذا في صالح البنك، كما أن هذه القيم تدل على أن رأس مال البنك قادر على تغطية الخسائر المحتملة في إجمالي الأصول بنسبة 3.5% تقريبا وهي نسبة غير كافية.

أما بعد سنة 1990 فقد ارتفعت هذه النسبة 4.06% وهذا راجع إلى الزيادة الملحوظة في رأس المال من 1184 مليون دينار سنة 1990 إلى 6012 مليون دينار سنة 1991 وذلك بنسبة 407.7% كما لا تهمل الزيادة الكبيرة في إجمالي الأصول والتي بلغت 148118 مليون دينار سنة 1991 بعد أن كانت قيمتها 105150 مليون دينار سنة 1990، أي بزيادة قدرت بحوالي 41%، أما سنة 1992 فقد بلغ المؤشر R11 نسبة 3.45% ثم انخفض إلى 2.9% سنة 1993، وهذا الانخفاض في المؤشر ليس من صالح البنك فكلما حافظ على ثباته خلال فترة الدراسة كلما دل ذلك على قوة وملاءة رأسماله،

وبالتالي تدعيم ثقة المودعين بالبنك، فعلى البنك تدعيم رأسماله ورفعته لمواجهة أكبر نسبة من المخاطر المحتملة في الأصول.

أما إذا واصلنا تحليل هذا المؤشر حتى بعد فترة 1993 فإننا نلاحظ تراوحه في المجال 2.80 إلى 4.13 وذلك خلال الفترة 1994-1999 أما خلال الفترة 2000-2006 فإن هذه النسبة شهدت ارتفاعا ملحوظا حيث تراوحت في المجال 6.50 إلى 7.09 حيث أن المجال ضيق مما يعكس مدى تحكم البنك فيها والمحافظة على هذه النسبة في معدلات ثابتة إلى حد ما، كما أن هذا الارتفاع يدل على مدى ملاءة رأس المال واهتمام البنك برفعه حيث بلغ 34382 مليون دينار سنة 2005.

كما استخدمنا بعض مقاييس الإحصاء الوصفي لتدعيم ما قدمناه من تحليل للنتائج، حيث لاحظنا أنه قبل 1990 كانت أدنى قيمة للمؤشر R11 هي 3.04، وأقصاها 3.81، وهو مجال ضيق نوعا ما، كما بلغ متوسطه الحسابي 3.41 وهي نسبة مقبولة إلى حد كبير نظرا لضيق المجال وعدم وجود قيم متطرفة عند حدود المجال. وبالتالي يمكننا قبول هذه النسبة كمؤشر إيجابي لصالح البنك خاصة أن الانحراف المعياري بلغ 0.38 أي أن إنحراف أو تشتت قيم المؤشر R11 عن متوسطها الحسابي هو 0.38 وهي نسبة مقبولة إلى حد ما مما يعني تقارب القيم من وسطها الحسابي، وبعد 1990 فإن أدنى قيمة للمؤشر بلغت 2.89 أما أقصى قيمة فهي 4.06 وذلك خلال الفترة 1991-1993، أما متوسطها الحسابي فبلغ 3.47.

أما إذا نظرنا إلى الانحراف المعياري نجد أنه وصل إلى 0.58 وهو ارتفاع في غير صالح البنك حيث كلما زاد الانحراف المعياري كلما دل ذلك على تشتت القيم عن متوسطها الحسابي.

2.2.2.5. تحليل مؤشر حقوق الملكية إلى إجمالي القروض: R1.2

إذا نظرنا إلى المنحنى هذا المؤشر نلاحظ أنه يحتوي على قيم متطرفة أهمها كان سنة 99 حيث بلغت النسبة 44.14% حيث تمثل السبب الرئيسي في ذلك في انخفاض إجمالي القروض بنسبة 42% سنة 92 مقارنة بسنة 91، والسبب في ذلك يعود إلى العمل بقواعد الحذر المقررة من طرف بنك الجزائر، وكذا أثر عمليات التطهير على استخدامات البنك.²⁹

فخلال الثلاث سنوات السابقة للإصلاحات الرئيسية وهي السنوات 1987-1989، نلاحظ من خلال المنحنى أن المؤشر R1.2 في تناقص ملحوظ من 11.75% إلى

سنة 87 إلى 9.22% سنة 88 ثم 6.99% سنة 89 ليصل إلى أدنى حد 2.84% سنة 1990. وهذا الانخفاض المحسوس في هذا المؤشر إنما يؤثر سلبا على نتائج البنك , حيث من خلال قوائم البنك نجد تزايد ملحوظ في إجمالي القروض خلال الفترة 87-89 حيث بلغت نسبة الزيادة 108.8%، في حين كانت نسبة زيادة حقوق الملكية خلال نفس الفترة 24.2% فقط، وهو ما يوضح عدم قدرة البنك على مقابلة مخاطر القروض باستعمال حقوق الملكية فقط، بل سيضطر إلى المساس بودائع العملاء مما سيؤثر سلبا على سمعة البنك، وعلى ثقة المودعين فيه.

أما بعد 1990 وخلال الفترة 91-93 شهد هذا المؤشر ارتفاعا ملحوظا وصل إلى 25.34% سنة 91 و 44.14% سنة 92 ثم انخفض إلى 8.94% سنة 93. فبالنسبة لسنة 91 و 92 عاد سبب الارتفاع في قيمة المؤشر إلى الانخفاض في إجمالي القروض مقارنة بسنة 90. في حين ارتفعت حقوق الملكية ب 408% خلال نفس الفترة، وهو ما يوضح تعزيز البنك لحقوق الملكية لتغطية مخاطر القروض المحتملة، وتفادي المساس بودائع الزبائن من جهة، وإتباع قواعد الحذر من جهة أخرى.

استمر المؤشر في التزايد بعد سنة 93 ليصل إلى 26.5% سنة 98، وتراوح في المجال 19.6-25.6 خلال الفترة 99-2006.

وعند استخدام مقاييس الإحصاء الوصفي، فقبل فترة الإصلاحات الأساسية (1990) حقق المؤشر R1.2 أدنى قيمة 6.99% وأقصى قيمة 11.75% بمتوسط حسابي قدر ب 9.31، حيث بلغ طول المجال 4.76. أما عن الانحراف المعياري فبلغ 2.38، وهي قيمة مرتفعة نوعا ما توضح تشتت القيم عن وسطها الحسابي، أما بعد 1990 فكان المتوسط الحسابي للمؤشر 26.14.

3.2.2.5. تحليل مؤشر حقوق الملكية إلى إجمالي الودائع: R1.4

من خلال المنحنى البياني للمؤشر، نلاحظ أنه خلال الفترة 87-89 كان في تزايد من 15.9% سنة 87 إلى 17.4% سنة 88 ثم 21% سنة 89.

ويرجع سبب هذا التزايد إلى الزيادة البسيطة في حقوق الملكية مقابل الانخفاض البسيط في إجمالي الودائع. حيث توضح هذه القيم قدرة رأس مال البنك على مواجهة

السحوبات من الودائع بنسبة 18% في المتوسط.

أما بعد 1990 وخلال الفترة 91-93 شهد هذا المؤشر أعلى قيمة له وهي 40% سنة 91 لينخفض إلى 30% سنة 92 ثم 10% سنة 93. فخلال السنتين 91، 92 رجع الارتفاع في قيمة المؤشر إلى تدعيم رأس المال وزيادته بنسبة أكبر من زيادة الودائع.

أما سنة 93 فالانخفاض الملحوظ في هذا المؤشر كان سببه الارتفاع الكبير في الودائع إلى 62279 مليون دج مع بقاء حقوق الملكية شبه ثابتة. وهنا أصبح على البنك ضرورة إعادة النظر في حقوق الملكية ورفع نسبتها إلى ما يسمح لها بمواجهة نسبة من سحوبات عملائها غير المتوقعة.

فمن خلال نتائج الإحصاء الوصفي نلاحظ أنه قبل 1990 حقق المؤشر R1.4 أدنى قيمة قدرت بـ 15.9 وأقصاها 21.3 بمتوسط حسابي 18.2 وانحراف معياري 2.78 يبين لنا تشتت القيم عن وسطها الحسابي.

أما بعد 1990 فكانت أدنى قيمة للمؤشر 9.92، أقصاها 39.93، متوسطها الحسابي 26.59

وانحرافه المعياري 15.27، وهو يوضح لنا تشتت كبير جدا بين قيم المؤشر ومتوسطها الحسابي، وذلك راجع إلى القيم المتطرفة في طرفي المجال والتي سببها التغير الكبير في قيمة الودائع سنة 93 مقارنة بالسنوات التي قبلها.

على العموم خلال الفترة 93-2006 نجد أن مجال المؤشر يتراوح بين 7.7 و 11.9 وهو مجال أضيق مقارنة بالسنوات السابقة مما يوضح أن البنك يأخذ بعين الاعتبار تدعيم رأس المال لجذب المودعين من جهة وكذا تهيئة لمواجهة أكبر نسبة من السحوبات غير المتوقعة للودائع من جهة أخرى، ولو كانت نسبة الزيادة في رأس المال خلال هذه السنوات أقل من نسبة الزيادة في إجمالي الودائع.

4.2.2.5. تحليل مؤشر حقوق الملكية إلى إجمالي الاستثمار في الأوراق المالية:

R1.3

أما بخصوص هذا المؤشر، فإن قيمه غير متوفرة لدينا، فقبل 1990 وكذا بعدها بعدة سنوات، لم يكن للبنك أي استثمارات مالية، وبدأ يظهر منذ 99 أي بعد إنشاء بورصة

الجزائر، حيث كان هذا المؤشر مرتفع جدا نظرا للارتفاع الكبير في حقوق الملكية من جهة والاستثمارات المتواضعة للبنك في سوق الأوراق المالية نظرا لقلة خبرته في هذا المجال، وكذا لتفادي المخاطر في هذا النوع من الاستثمارات، حيث من خلال النتائج نلاحظ تناقص ملحوظ فيها خلال الفترة 99-2006 من 344 مليون دج إلى 27 مليون دج

5.2.2.5. تحليل مؤشر كوك: R1.5

وهي النسبة التي قررتها لجنة بازل والتي يجب أن تكون $\leq 8\%$ كما تم شرحه في الجانب النظري.

وقد ظهر هذا المؤشر سنة 98 حيث بلغ 31.8% وهي نسبة معتبرة ومقبولة وهي أقصى قيمة، في حين أقل قيمة كانت 16% سنة 2004، ورغم هذا الانخفاض الكبير الذي وصل إلى 50%، إلا أن البنك لا يزال يحافظ على النسبة في حدود تتجاوز الحد الأدنى.

الخاتمة

من خلال مؤشرات سياسة رأس المال لبنك القرض الشعبي الجزائري قبل وبعد 1990 لاحظنا:

- بالنسبة لمؤشر حقوق الملكية إلى إجمالي الأصول (R.1.1) بلغ متوسطة الحسابي للفترة 87-89 حوالي 3.41 أما بعد 1990 أي الفترة 91-93 وصل متوسطة الحسابي إلى 3.47 مما يعني ارتفاع كفاءة حقوق الملكية في مواجهة الخسائر المتوقعة في أصول البنك. ثم استمر في الارتفاع إلى أن وصل إلى 7.05 سنة 2006 .
- ازدادت قدرة حقوق الملكية على تغطية الخسائر المحتملة في القروض، وذلك من خلال المؤشر (R1.2)، حيث كان متوسطه الحسابي للفترة 87-89 حوالي 9.32 في حين بلغ في الفترة 91-93 حوالي 26.14، وهو ارتفاع مهم وملحوظ راجع أساسا إلى الانخفاض في حجم القروض.

• ازدادت قيمة مؤشر حقوق الملكية إلى إجمالي الودائع حيث تراوح للفترة 87-89 ما بين 15.9 و 21.3 بمتوسط حسابي 18.2، في حين بلغ هذا الأخير للفترة 91-93 26.59 مما يعكس قدرة أفضل في مواجهة المسحوبات من الودائع في الفترة الثانية عما كان عليه قبل 1990.

أي أن هناك تحسن في مؤشرات سياسة رأس المال في الفترة ما بعد 1990 عما كانت عليه من قبل. مما يعني تحسن في الإدارة وصواب في السياسات المستخدمة من طرف البنك في مجال إدارة رأس المال.

وعلى العموم يمكننا القول أن سياسة البنك تحسنت بعد الإصلاحات، إلا أن ذلك ليس بشكل مطلق فعدم توفر معلومات أكثر قبل 1990 (3 سنوات فقط) غير كافي لإجراء مقارنة للفترتين (3 سنوات قبل وبعد 1990)، فبالرغم من استعانتنا بالمؤشرات بعد 1993، إلا أن ذلك كان من أجل إعطاء فكرة حول هذه المؤشرات بعد فترتي المقارنة فقط، ولتحديد اتجاه هذه السياسة ومؤشراتها فقط.

الهوامش:

- ¹ محمد سويلم، إدارة البنوك وصناديق الاستثمار وبورصات الأوراق المالية، مؤسسة الأهرام للنشر والتوزيع، القاهرة، 1998، ص.192.
- ² إيهاب محمد حسن أبو عيش، تقييم ملائمة رأس المال للبنوك التجارية (دراسة نظرية تطبيقية)، ماجستير، قسم إدارة أعمال، كلية التجارة، جامعة القاهرة، 1994، ص ص.3029.
- *السهم الممتاز له امتياز الحصول على الأرباح قبل الأسهم العادية، وأيضاً في الحصول على قيمتها في حالة التصفية وعادة ما تحدد للأسهم الممتازة نسبة محددة من الربح تمثل نسبة معينة من قيمتها.
- ³ محمد سعيد أنور سلطان، إدارة البنوك، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2005، ص ص 196-197.
- ⁴ سليمان أحمد اللوزي وآخرون، إدارة البنوك، ط1، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الأردن، 1997، ص ص.127-128.
- ⁵ إيهاب محمد حسن أبو عيش، مرجع سبق ذكره، ص ص.3130.
- ⁶ عبد الحميد الشواربي، محمد عبد الحميد الشواربي، إدارة المخاطر الائتمانية من وجهتي النظر المصرفية والقانونية، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2002، ص ص.167-168.
- ⁷ محمد سعيد سلطان، مرجع سبق ذكره، ص.206.
- ⁸ فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمن الدوري، إدارة البنوك، ط2، دار وائل للنشر، الأردن، 2003، ص.85.
- ⁹ عبد الحميد الشواربي، محمد عبد الحميد الشواربي، مرجع سبق ذكره، ص ص.168-169.
- ¹⁰ المرجع السابق، ص.169.
- ¹¹ علي إسماعيل شاكر، التطور التاريخي لكفاية رأس المال من البدايات إلى بازل2، مجلة اتحاد المصارف العربية، ماي 2003، ص.71.
1. 12 . P.Dumontier, D.Dupré, Pilotage bancaire, les normes IAS et la réglementation Bâle II, revue banque édition, Paris, 2005, 117.
- ¹³ علي اسماعيل شاكر، مرجع سبق ذكره، ص.71.
- ¹⁴ P. DUMONTIER, D. DUPRE, op.cit, p.117.
- * القروض المساندة هي عبارة عن سندات تطرحها البنوك في أكتتاب عام بعائد أعلى من سعر السوق نظراً لاحتمال تعرض حائزيها للخسائر التي قد يحققها البنك.
- ¹⁵ بنك الإسكندرية، النشرة الاقتصادية، المجلد السادس والثلاثون، 2004، ص.35.
- ¹⁶ مجلة الدراسات المالية والمصرفية، الوفاق الجديد المقترح للجنة بازل، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، المجلد 10، أبريل 2002، ص.14.
- ¹⁷ Comité de Bâle sur le contrôle bancaire, Convergence internationale de la mesure et des normes de fonds propres, Banque des règlements internationaux, Juin 2004,p.11.
- ¹⁸ C.MATTEN, Managing bank capital, second edition, John wiley and sons, LTD, U.K, 2000, pp.82-84.
- ¹⁹ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 16.

- ²⁰ الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001، ص.196.
- ²¹ بلعزوز علي، محاضرات في النظريات والسياسات النقدية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، لا.2004، ص.187.
- ²² المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، تقرير حول إشكالية إصلاح المنظومة المصرفية، الدورة العامة السادسة عشر، نوفمبر 2000، ص.23.
- ²³ كريم النشاشيبي وآخرون، الجزائر: تحقيق الاستقرار والتحول إلى اقتصاد السوق، صندوق النقد الدولي، واشنطن، 1998، ص.57.
- ²⁴ لعشب محفوظ، القانون المصرفي، المطبعة الحديثة للفنون المطبعية، الجزائر، 2001، ص.26.
- ²⁵ Banque d' Algérie, Rapport 2001, Evolution économique et monétaire en Algérie, Juillet 2002, p.49.
- ²⁶ Ibid, p.50.
- ²⁷ Ibid, p.52.
- ²⁸ كريم النشاشيبي وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص.68.
- ²⁹ التقرير السنوي لبنك القرض الشعبي الجزائري لسنة 1992.